

من المشتة من جعله هو الأئمة بينه وبين الله تعالى
 فقد اتفق كما قاله الأصمعي في المعين ومن نظم الشيخ زين
 الدين بن خطاب شيخ الشافعية بالشام شعر
 • اوجبه هور المقات الطراق •
 • عند التوضيئة الاعتراف •
 • عن الوجه من بلغم •
 • من بعد غسل الوجه مستعمل بالخلاف •
 • ووافق الشافعي بن عبد السلام •
 • في تركها والبغوي ذو العقاب •
 • وابن العجيل الجرافق على •
 • اهمالها والحجر فتواه كافي •
 • وذيل على ذلك برهان الدين بن مطير شارح المنهاج يقول •
 • وانتم ممن اشد بهم • وقابل فيها برفع الخلاف •
 • لانه يقصد في غسله • ان يغسل الساعد وهو الضرف •
 • وانها الاطلاق مقصوم • فاسلك سبيل العدل والانتصاف •
 • غير بالجر عطفاً على قوله غير مستعمل **متغير طعم اولون اوريح** فلا يضر
 التغير بغير ما ذكر كراهة وبرودة ولا يثبت اجماع الثلاثة بل يكفي
 واحد منها كتغير الطعم مثلاً **تغير كثير** بان منع اطلاق اسم
 الماء عليه للترتبه **ولو تقدير** كان وقع في الماء ما يوافق في
 صفاته كما ورد لا يريح له وكسجل وقع في اقل من قلته لا يباين
 فانه يقدر مخالفاً للماء في صفاته وظاهر كرم لاذن ولون عصير
 وطعم زمان معني ان تعرض عليه مغير اللون ومغير الطعم
 ومغير الريح فبايها حصل التغير تقديره اكتفيانه في لب

الطهورية

الطهورية والافلايض خرج التغير القليل الذي لا يمنع اطلاق اسم الماء
 لقلته ولو اطلقا كان شكاً هو قليل او كثير **تخالط الماء**
 وهو ما لا يمكن فصله اوله يبره الناظر كتر عنان
 ومن وطير ساقط وطلب طرح بعد دقه لقله وان تفتت
 بعد ذلك وخالط وورق طرح ثم تفتت وخالط بخلاف ما اذا
 وقع بنفسه فانه لا يضر وان تفتت وخالط وقطان وكافور
 خالط لان كلاهما نوعان فخرج الجوار الطام وهو ما يمكن
 فصله كعود ودهن وكثان وحت فان التغير بذلك
 وان في سبب الطهورية لانه محذور فخرج التغير حين
 على المشط وما شكيه في ان يجاور او يخالطه حكم الجوارق
 البحر لانه يطوف فوق الماء ولا يختلط به • وقضية
 ما ذكره جواز التوضي بما يخرج المدايح المتغير بريح المتباك
 وان فحش وبه صرح بعضهم والاحوط تركه لا يستقران
 هذا ما لم يتراكم الرطاب ويخرج بحيث يصير له جرم يتغير الماء
 بسبب ملاقاته له وانفصال عين منه في الماء فان صار كذلك
 امتنع التطاير بما يها لتولهم وتحمل ما ذكر في الجوارق
 يعلم انفصال عين في الماء مخالطة بسبب الاسم والاضر
متغير يصنع اسم المنقول الى سعي **الآخنة** بان امكن صوته
 عنه خرج به ما لا يستغني عنه كالذي في نر الماء ومزقه
 ولو مصنوعاً من نوره وان طيخت وكبرت وقطران
 طلي به باطن قرية حديد لاصلاح ما يوضع فيها بعد من
 الماء وان كان التطاير من الخالط وان في التغير بذلك
 كانه لتغير صوت الماء عنه ولو وضع من هذا المتغير
 على الاضرع غيث ما عده لم يوشر على الاوج **الاجابة**

ذلكم
 فطير على عينه
 التوضي في جوارق
 التوضي في جوارق